

حفظه الله

سعادة عميد عمادة البحث العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد

أفيد سعادتك بأن المجلس العلمي قد قرر في جلسته الثالثة عشر للعام الجامعي ١٤٤٢/١٤٤٣هـ،
بالقرار رقم (٨-١٣-١٤٤٢-١٤٤٣/١٤٤٣هـ)، وتاريخ ٣٠ / ٥ / ١٤٤٣هـ، بالموافقة على اللائحة التنظيمية
للبرامج البحثية بعمادة البحث العلمي حسب المرفق.
أمل التكرم بالاطلاع واكمال اللازم.

وتقبلوا سعادتك تحياتي وتقديري،،،

Abu

وكيل الجامعة
للدراسات العليا والبحث العلمي
رئيس المجلس العلمي

Abu
د. سعيد بن علي السريعي

شاركنا
رأيك



عمادة البحث العلمي

اللائحة التنظيمية للبرامج البحثية



مقدمة:

بناءً على ما ورد في الفقرة (ب) من المادة (٦) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية المتضمنة أن من اختصاص مجلس عمادة البحث العلمي " اقتراح اللوائح والقواعد والإجراءات المنظمة لحركة البحث العلمي في الجامعة" وما ورد في المادة (٤٩) من اللائحة ذاتها ما نصه " يضع المجلس العلمي بناءً على اقتراح مجلس عمادة البحث العلمي اللوائح التفصيلية والقواعد الداخلية المنظمة لإنجاز البحوث ونشرها ومكافأتها على مستوى الجامعة أو الكليات أو المعاهد ومراكز البحوث".

فقد تم عرض اللوائح التفصيلية والقواعد الداخلية المقترحة من قبل مجلس عمادة البحث العلمي وتم دراستها، ومن ثم إقرارها من قبل المجلس العلمي بجامعة نجران حسب التفصيل التالي:

الباب الأول: القواعد المنظمة للبرامج البحثية

المادة الأولى: التعريفات:

- مع مراعاة التعريفات الواردة في المادة (١) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية، فإنه يقصد بالتعريفات التالية ما يقابلها:
- ١- المجموعة البحثية: مجموعة متنوعة من الباحثين ينتمون إلى تخصص واحد أو إلى تخصصات متعددة نظرية وتطبيقية من داخل الجامعة وخارجها.
 - ٢- البرامج البحثية: مجموعة من البرامج الموجهة من قبل مجلس عمادة البحث العلمي لدعم مشروعات البحث العلمي والباحثين في جامعة نجران.
 - ٣- الطرف الأول: عمادة البحث العلمي.
 - ٤- الطرف الثاني: الباحث الرئيس ممثلاً للفريق البحثي.

المادة الثانية: مهام مجلس عمادة البحث العلمي

- فيما لا يتعارض مع مهمات المجلس العلمي ومجالس الكليات ومجالس الأقسام يختص مجلس عمادة البحث العلمي بما يلي:
١. اقتراح خطة البحوث السنوية للجامعة وإعداد مشروع الميزانية اللازمة لها تمهيداً لعرضها على المجلس العلمي.
 ٢. اقتراح اللوائح والقواعد والإجراءات المنظمة لحركة البحث العلمي في الجامعة.
 ٣. الموافقة على مشروعات البحوث والدراسات ومتابعة تنفيذها وتحكيمها والصرف عليها وفق القواعد المنظمة لذلك.
 ٤. اقتراح وسائل تنظيم الصلة مع مراكز البحوث المختلفة خارج الجامعة والتعاون معها.
 ٥. تنسيق العمل بين مراكز البحوث في الجامعة، والعمل على إلغاء الازدواجية في أداها، وتشجيع الأبحاث المشتركة بين الأقسام والكليات لرفع كفاءة وفعالية استخدام المواد المتاحة.
 ٦. التوصية بالموافقة على نشر البحوث التي يرى نشرها بعد تحكيمها وفق قواعد التحكيم والنشر بالجامعة.
 ٧. تشجيع أعضاء هيئة التدريس وغيرهم من الباحثين وحثهم على إجراء البحوث العلمية المبتكرة وتهئية الوسائل والإمكانات البحثية لهم، وخاصة المتفرغين منهم تفرغاً علمية، وتمكينهم من إنهاء أبحاثهم في جو علمي ملائم.

٨. تنظيم عملية الاتصال بمراكز البحوث خارج الجامعة، المحلية والأجنبية، وتنمية التعاون معها للاستفادة من كل ما هو حديث.
٩. إنشاء قاعدة معلومات للأبحاث الجارية والمنتهية في الجامعة، وتبادل المعلومات البحثية مع الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
١٠. دراسة التقرير السنوي والحساب الختامي لنشاط البحث العلمي في الجامعة تمهيدا لرفعه لوكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.
١١. الإشراف والمتابعة للبحوث الممولة من قطاعات أخرى خارج الجامعة التي تقع ضمن اختصاصه.
١٢. تشكيل اللجان المتخصصة من بين أعضائه أو من غيرهم حسب الحاجة.
١٣. دراسة ما يحال إليه من رئيس الجامعة أو وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.

المادة الثالثة: مهام مراكز البحوث بالجامعة

يتولى مجلس المركز النظر في جميع الأمور المتعلقة به وله على الأخص:

- ١- اقتراح خطة البحوث السنوية، وإعداد مشروع الميزانية اللازمة لها.
- ٢- دراسة مشروعات بحوث أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم ومتابعة تنفيذها.
- ٣- دراسة مشروعات البحوث والدراسات التي تطلب من جهات خارج الجامعة واختيار الباحثين، ومتابعة تنفيذها، واقتراح مكافآت القائمين بها وفق القواعد المنظمة لذلك.
- ٤- التوصية بالصرف من ميزانية البحوث المقررة في حدود الصلاحيات المنظمة لذلك.
- ٥- دراسة التقرير السنوي، والحساب الختامي، ومشروع الميزانية للمركز ورفعه للجهة المختصة.
- ٦- دراسة ما يحال إليه من مجلس عمادة البحث العلمي.

الباب الثاني: شروط التقدم على البرامج البحثية

المادة الرابعة: ضوابط عامة للنشر:

- ١- أن يتصف المشروع البحثي بالأصالة والابتكار، وألا يكون قد سبق نشره أو في طريقه للنشر، ما عدا البرامج البحثية التي لا تشترط النشر مسبقاً.
- ٢- أن يكون البحث منشوراً في أحد أوعية النشر القوية، ويترتب على ذلك الأفضلية في الدعم للمشاريع.
- ٣- ألا يكون المشروع مستلاً من الرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراه).
- ٤- أن يتولى الباحث الرئيس تقديم مقترح المشروع البحثي وفقاً للنموذج المعد لذلك من عمادة البحث العلمي.
- ٥- أقصى نسبة مسموح بها للاقتباس هي ٣٠%.
- ٦- يجب أن يكون المشروع ضمن مظلة التوجهات البحثية للجامعة ومتوافقاً مع توجهات وزارة التعليم البحثية وداعماً لأهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠ في هذا المجال.
- ٧- تراعى حماية حقوق الملكية الفكرية للجامعة وللمشاركين في المشاريع البحثية وفق الأنظمة ذات العلاقة قبل الشروع في النشر العلمي.
- ٨- أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم فقط.

- ٩- لمجلس عمادة البحث العلمي الصلاحية في تحديد عدد البحوث المطلوب نشرها في كل برنامج حسب العقد المبرم مع الباحث الرئيس.
- ١٠- أن يكون الانتماء الأول في الورقة العلمية المنشورة لجامعة نجران على النحو التالي:
- أ. أسم الباحث
 - ب. اسم القسم العلمي الرسمي كما هو مذكور نصاً على موقع الجامعة الرسمي.
 - ج. اسم الكلية كما هو مذكور نصاً على موقع الجامعة الرسمي.
 - د. جامعة نجران، المملكة العربية السعودية.
- مثال على ذلك:

Ali Mohammed, Department of Computer Science, College of Computer Science and information System, Najran University, Najran, Saudi Arabia.

- ١١- يجب على الباحثين المتواجدين على رأس العمل في جامعة نجران المتقدمين على البرامج البحثية المدعومة من عمادة البحث العلمي عدم كتابة أي انتماء لأي جامعة أخرى غير جامعة نجران ولا يتعارض هذا القرار مع الباحثين المشاركين في البحث من خارج الجامعة إذا أرادوا كتابة الانتماء لجامعاتهم المنتسبين لها.
- ١٢- يلتزم الطرف الثاني بالحصول على موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي قبل التقدم للمرحلة البحثية، ويلتزم بما ورد في أدلة ونماذج أخلاقيات البحث العلمي المعتمدة من قبل عمادة البحث العلمي.
- ١٣- لمجلس عمادة البحث العلمي حق حجب نشر نتائج المشروع البحثي بعد الاطلاع على الأسباب والمبررات التي دعت لذلك أو حسب ما تفضيه المصلحة العامة.
- ١٤- يلتزم الباحثون في الفريق البحثي بما يرد في اللوائح والأنظمة الخاصة بالملكية الفكرية الصادرة من الجامعة والجهات المختصة في المملكة العربية السعودية.
- ١٥- يحق للجامعة لاعتبارات المصلحة العامة إلغاء العقد بعد إخطار الطرف الثاني كتابياً.
- ١٦- إذا وجد خلاف بين عمادة البحث العلمي والباحث الرئيس بخصوص المشروع البحثي فإن القرار يكون لمجلس عمادة البحث العلمي، ويعد قراره نافذاً.
- ١٧- يلتزم كلا الطرفين بما يرد في العقد المبرم بينهما.

المادة الخامسة: البرنامج العام لدعم المشاريع البحثية.

أولاً: شروط التقدم على البرنامج العام:

- ١- أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم فقط.
- ٢- يحق للطرف الثاني أن يتقدم بمشروعين كحد أعلى لكل باحث سواء كان رئيساً أو مشاركاً في كل مرحلة بحثية.
- ٣- يجوز لعمادة البحث العلمي الموافقة على منح الطرف الثاني صلاحية التقدم بمشروع ثالث إذا كان لديه عملاً بحثياً مميزاً منشوراً في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics.
- ٤- يلتزم الطرف الثاني بنشر ورقة بحثية واحدة فقط عن كل مشروع بحثي مقدم على الأقل على أن تكون الورقة البحثية المنشورة من نوع Research Article

- ٥- إذا كان الطرف الثاني ممن شارك في المرحلة قبل الماضية فلا بد أن يكون قد أخلق كافة مشاريعه ضمن تلك المرحلة وفق ضوابط النشر العلمي المعتمدة.
- ٦- إذا كان الطرف الثاني ممن شارك في المرحلة السابقة للمرحلة الحالية فلا بد أن يكون قد قام بتسليم التقرير النهائي المطلوب للمشروع.
- ٧- يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
- ٨- يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية التي تنشر باللغة الانجليزية أن يكون النشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics او مجلات مدرجة في قائمة مجلات SCOUPS.
- ٩- يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية والبحوث التي تنشر باللغة العربية أن يكون النشر في مجلات تابعة للجامعات السعودية أو للجامعات الخليجية المعترف بها أو الحصول على إذن مسبق للنشر من اللجنة الفنية المختصة بعمادة البحث العلمي.
- ١٠- يكون النشر على هيئة ورقة علمية في مجلة علمية محكمة ولا يتم قبول الأوراق المنشورة في المؤتمرات العلمية.
- ١١- يلتزم الباحث الرئيس بإنهاء المشروع ونشر الورقة العلمية خلال الفترة المنصوص عليها في العقد.
- ١٢- إذا قام عضو هيئة تدريس بإخلاء طرفه من الجامعة أثناء فترة سريان العقد فإنه يعتبر لاغياً من تاريخ إخلاء الطرف ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك حسب الأسباب والمبررات التي ترد من الباحث.

ثانياً: ضوابط النشر في البرنامج العام:

- ١- الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
- ٢- يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:

Acknowledgment

The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the General Research Funding program grant code (NU/xxxx/xx/xxx).

ثالثاً: إغلاق المشروع:

- 1- يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة في حال توفر مبالغ مالية في بند نفقات الأبحاث العلمية.
- 2- يشترط لإغلاق مشروع البرنامج العام؛ وبث قيمة المكافأة أن يزود الباحث الرئيس العمادة بما يأتي:
 - أ. إرسال الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
 - ب. صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
 - ج. تعبئة نموذج طلب المكافأة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
 - د. يتم إرفاق صورة من هوية الباحث الرئيس.
- 3- تصرف المكافأة للباحث الرئيس حسب مجموع النقاط التي يحصل عليها وفقاً للجدول التالي:

مكافأة الباحث المنفرد في الورقة البحثية او المشروع	المكافأة مقابل النقطة الواحدة	مجموع النقاط للورقة العلمية المنشورة الواحدة		التصنيف
		نسبة الباحثين من خارج الجامعة تتجاوز ٥٠%٥٠	نسبة الباحثين من خارج الجامعة ٥٠% فأقل	
١٤٤٠٠ ريال	٥ آلاف	٦	٧	Q1
١٢٠٠٠ ريال	٥ آلاف	٥	٦	Q2
١٠٠٠٠ ريال	٥ آلاف	٤	٥	Q3
٨٠٠٠ ريال	٥ آلاف	٣	٤	Q4
٨٠٠٠ ريال	٥ آلاف	٢	٣	SCOPUS
١٤٤٠٠ ريال	٥ آلاف	٢	٣	المجلات السعودية والخليجية

المادة السادسة: برنامج المجموعات البحثية:

أولاً: شروط التقدم لبرنامج المجموعات البحثية:

- 1- يحق للباحث أن يكون باحثاً رئيساً في مجموعة بحثية، ومشاركاً في أخرى، بحد أعلى مجموعتين بحثيتين ويجوز لمجلس عمادة البحث العلمي استثناء بعض الباحثين من هذا الشرط بعد الاطلاع على الاسباب والمبررات.
- 2- أن يكون الباحث المتقدم قد أنهى جميع المشاريع البحثية السابقة في برنامج المجموعات البحثية.
- 3- أن يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
- 4- يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة من ضمن قائمة مجلات SCOPUS أو مدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics.

- ٥- يتم تمويل الفرق البحثية الصغيرة بمبلغ ٥٠ ألف ريال على أن يلتزم الباحث الرئيس بنشر عدد خمس (٥) أوراق علمية حسب ما ورد في الفقرة (٢، ٣، ٤) من المادة السادسة أولاً.
- ٦- يتم تمويل الفرق البحثية الكبيرة بمبلغ ١٠٠ ألف ريال على أن يلتزم الباحث الرئيس بنشر عدد ١٠ أوراق علمية حسب ما ورد في الفقرة (٢، ٣، ٤) من المادة السادسة أولاً.
- ٧- يلتزم الباحث الرئيسي بإنهاء المشروع ونشر الأوراق العلمية خلال المدة المحددة والمنصوص عليها في العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
- ٨- لن يتم صرف أي مستحقات إلا بعد نشر الورقة البحثية بصيغتها النهائية على موقع المجلة الالكتروني للتخصصات العلمية والتطبيقية.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج المجموعات البحثية:

- ١- الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
- ٢- أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:

Acknowledgment

The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the Research Groups Funding program grant code (NU/xxxx/xx/xxx).

ثالثاً: إغلاق المشروع :

- ١- يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة حسب العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
- ٢- للفرق البحثية الكبيرة يتم الصرف بنظام الدفعات بحيث يتم صرف مبلغ الدفعة ٢٠ ألف ريال لكل ورقتين بحثيتين منشورتين بصيغتهما النهائية إلى أن يتم إغلاق المشروع وذلك بنشر ١٠ أوراق بحثية.
- ٣- للفرق البحثية الصغيرة يتم الصرف بنظام الدفعات بحيث يتم صرف مبلغ الدفعة ٢٠ ألف ريال لكل ورقتين بحثية منشورة بصيغتها النهائية، والدفعة الأخيرة مبلغ ١٠ آلاف ريال للورقة البحثية الخامسة بعد نشرها بصيغتها النهائية.
- ٤- يتم إغلاق المشروع في أحد الحالات التالية:
 - أ. تسليم جميع المخرجات البحثية خلال فترة العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
 - ب. عند الانتهاء من المشروع البحثي وتسليم جميع المتطلبات يتم صرف المستحقات المالية كاملة كما ورد في العقد المبرم دون الأخذ في الاعتبار مدة العقد.
 - ج. انتهاء مدة العقد.
- ٥- في حال رغبة الباحث الرئيس بإغلاق المشروع والمطالبة بالمستحقات المالية قبل اكتمال المخرجات المطلوبة عليه رفع طلب الإغلاق بمبرراته لمجلس عمادة البحث العلمي لاتخاذ ما تراه مناسباً.
- ٦- لصرف قيمة المكافئة يجب على الباحث الرئيس تزويد عمادة البحث العلمي بما يأتي:
 - أ. إرسال الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
 - ب. صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
 - ج. تعبئة نموذج طلب المكافئة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
 - د. يتم إرفاق صورة من هوية الباحث الرئيس.

المادة السابعة: برنامج دعم الأولويات الوطنية في البحث والابتكار:

المقصود بالأولويات الوطنية في البحث والابتكار هي الأولويات البحثية التي صدرت من قبل وكالة البحث والابتكار بوزارة التعليم بالمملكة العربية السعودية عام ٢٠٢١م، وهي ١٢ أولوية كالتالي:

الرقم	الأولوية
1	إنتاج وإدارة المياه
2	الطاقة المتجددة
3	الدفاع والأمن والفضاء
4	الحج والعمرة
5	الإنشاء والتعمير
6	النقل والخدمات اللوجستية
7	التنمية الاجتماعية والاقتصادية
8	تقنية المعلومات والاتصالات
9	الصحة العامة
10	الاستدامة البيئية والزراعة
11	التعدين والنفط والغاز
12	البتر وكيمائيات والتكرير

أولاً: شروط التقدم لبرنامج دعم الأولويات الوطنية في البحث والابتكار:

- ١- أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) بحيث يتم توقيع عقد مع الباحث الرئيس لتقديم أوراق بحثية منشورة حسب الشروط والأليات المعتمدة للبرنامج.
- ٢- أن تكون الورقة البحثية أو المخرج العلمي متوافقة مع الأولويات الوطنية في البحث والابتكار.
- ٣- ألا يتجاوز عدد الأوراق البحثية المقدمة من الباحث ثلاث أوراق بحثية سواءً كان رئيساً أو مشاركاً ويحق لعمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك.
- ٤- يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
- ٥- يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة من ضمن قائمة مجلات SCOUPS أو مدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics.
- ٦- يتم صرف المستحقات لكل ورقة بحثية بعد اعتمادها من مجلس عمادة البحث العلمي حسب الشروط أعلاه.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم الأولويات الوطنية:

- ١- الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
- ٢- يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران على النحو التالي:

Acknowledgments

The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the National Research Priorities funding program.

ثالثاً: إغلاق المشروع :

- ١- يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة في حال توفر مبالغ مالية في بند نفقات الأبحاث العلمية حسب الجدول التالي:

مكافأة الورقة العلمية الواحدة		التصنيف
الباحث المنفرد	الفريق البحثي	
١٤,٤٠٠ ريال	٢٠ ألف ريال	Q1 Top 10%
١٢,٠٠٠ ريال	١٥ ألف ريال	Q1
١٠,٠٠٠ ريال	١٢ ألف ريال	Q2
٨,٠٠٠ ريال	١٠ ألف ريال	Q3
٥,٠٠٠ ريال	٨ ألف ريال	Q4
٥,٠٠٠ ريال	٨ ألف ريال	Review Article
٥,٠٠٠ ريال	٨ ألف ريال	SCOUPS

- ٢- في حال نشر ورقة Review Article أو ما يوازيها فلا بد أن تكون مصنفة ضمن محرك البحوث Clarivate Analytics، وأن يكون للمجلة معامل تأثير ويتم معاملتها في نظام المكافآت كورقة مصنفة Q4 في الجدول أعلاه بغض النظر عن تصنيف المجلة.

المادة الثامنة : برنامج دعم الشراكات البحثية :

أولاً: شروط التقدم على برنامج دعم الشراكات البحثية:

- ١- أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم.
- ٢- يجب أن يكون الطرف الثاني (الباحث الرئيس) من حملة الدكتوراه ومنسوبي جامعة نجران، ويتولى الإشراف على المشروع المدعوم وإدارته وتمثيله لدى عمادة البحث العلمي (الطرف الأول).
- ٣- ضرورة اشتراك باحث عالمي من ذوي معدلات التأثير العالي على المستوى الدولي مع عضو هيئة تدريس واحد على الأقل من جامعة نجران.
- ٤- أولوية الدعم للباحثين والباحثات من جامعة نجران الذين لهم نشر علمي مميز منشور في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics ويحدد مجلس عمادة البحث العلمي الآلية والمعايير للاختيار على أن يتم الإعلان عنها قبل التقديم على البرنامج بمدة زمنية لا تقل عن شهر.
- ٥- يحق للطرف الثاني أن يتقدم بمشروع واحد فقط لكل مرحلة بحثية.
- ٦- يلتزم الطرف الثاني بنشر ثلاث أوراق على حد أعلى عن كل مشروع بحثي مقدم
- ٧- أن يكون هنالك توافق بين تخصص الباحثين من جامعة نجران والباحث الخارجي المشارك في المشروع ويحق لعمادة البحث العلمي الاستثناء من ذلك حسب المبررات لذلك.
- ٨- يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
- ٩- يشترط في مجال العلوم الشرعية واللغة العربية والعلوم الإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة ضمن قائمة مجلات SCQUPS أو مدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics.
- ١٠- يلتزم الباحث الرئيس بإنهاء المشروع ونشر الأوراق العلمية خلال المدة المحددة المنصوص عليها في العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
- ١١- لا يتم صرف أي مستحقات إلا بعد نشر الورقة البحثية بصيغتها النهائية على موقع المجلة الإلكتروني للتخصصات العلمية والتطبيقية

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم الشراكات البحثية:

- ١- الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
- ٢- يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:

Acknowledgment

The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under the Research Collaboration Funding program grant code (NU/xxxx/xx/xxx).

ثالثاً: إغلاق المشروع :

١- يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة حسب الجدول التالي:

التصنيف	مكافأة الورقة الواحدة
Q1 top 10%	٢٠ ألف ريال
Q1	١٥ ألف ريال
Q2	١٢ ألف ريال
Q3	١٠ ألف ريال
Q4	٨ ألف ريال
Review Article	٨ ألف ريال
SCOUPS	٨ ألف ريال

٢- يتم إغلاق المشروع في أحد الحالات التالية:

- أ. تسليم جميع المخرجات البحثية خلال فترة العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
- ب. الانتهاء من المشروع البحثي وتسليم جميع المتطلبات يتم صرف المستحقات المالية كاملة كما ورد في العقد المبرم دون الإخذ في الاعتبار مدة العقد.
- ج. انتهاء مدة العقد.

٣- في حال رغبة الباحث الرئيس بإغلاق المشروع والمطالبة بالمستحقات المالية قبل اكتمال المخرجات المطلوبة عليه رفع طلب الإغلاق بمبرراته لمجلس عمادة البحث العلمي لاتخاذ ما يراه مناسباً.

٤- لصرف قيمة المكافئة يجب على الباحث الرئيس تزويد عمادة البحث العلمي بما يأتي:

- أ. الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
- ب. صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
- ج. نموذج طلب المكافئة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
- د. صورة من هوية الباحث الرئيس.

٥- في حال نشر ورقة Review Article أو ما يوازيها فلا بد أن تكون مصنفة ضمن محرك البحوث Clarivate Analytics، وأن يكون للمجلة معامل تأثير ويتم معاملتها في نظام المكافئات كورقة مصنفة Q4 في الجدول أعلاه بغض النظر عن تصنيف المجلة.

المادة التاسعة: ضوابط التقدم على دعم بحوث منطقة نجران:

أولاً: شروط التقدم على برنامج دعم بحوث منطقة نجران:

- ١- أن يكون التقدم للمشاريع البحثية عن طريق منصة إدارة المشاريع البحثية (بحثي) خلال فترة إتاحة التقدم.
- ٢- أن يكون المشروع المقدم للدعم مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بمنطقة نجران في كل المجالات ولمجلس عمادة البحث العلمي الحق في تحديد الأولويات التي يتم التقدم عليها قبل الإعلان عن بدء البرنامج.
- ٣- يجب أن يكون الطرف الثاني (الباحث الرئيس) من حملة الدكتوراه ومنسوبي جامعة نجران، ويتولى الإشراف على المشروع المدعوم وإدارته وتمثيله لدى عمادة البحث العلمي (الطرف الأول).
- ٤- أولوية الدعم للباحثين والباحثات من جامعة نجران الذين لهم نشر علمي مميز منشور في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics ومختصة بمنطقة نجران ويحدد مجلس عمادة البحث العلمي الآلية والمعايير للاختيار على أن يتم الإعلان عنها قبل التقديم على البرنامج.
- ٥- يحق للطرف الثاني أن يتقدم بمشروع واحد كحد أعلى في كل مرحلة بحثية.
- ٦- يلتزم الطرف الثاني بنشر ورقة بحثية واحدة فقط عن كل مشروع بحثي مقدم كحد أقصى.
- ٧- يلتزم الطرف الثاني بالنشر في مجلات علمية محكمة لها معامل تأثير (impact factor) ومدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics، وهذا شرط أساسي وأصيل لإغلاق المشروع وصرف المستحقات لتخصصات العلوم الأساسية والهندسية والطبية.
- ٨- يشترط في مجال العلوم الشرعية والعربية والعلوم الإنسانية أن تكون المجلة العلمية مدرجة من ضمن قائمة مجلات SCOUPS أو مدرجة ضمن قوائم محرك البحوث Clarivate Analytics.
- ٩- يلتزم الباحث الرئيس بإنهاء المشروع ونشر الأوراق العلمية خلال المدة المحددة المنصوص عليها في العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.

ثانياً: ضوابط النشر في برنامج دعم بحوث منطقة نجران:

- ١- الالتزام بكل ما ورد في المادة الرابعة من الباب الثاني من هذه اللائحة.
- ٢- يشترط أن يقوم الباحث الرئيس بالإشارة للدعم المالي المقدم من عمادة البحث العلمي بجامعة نجران مع ذكر رقم المشروع في البحث المنشور على النحو التالي:

Acknowledgment

The authors are thankful to the Deanship of Scientific Research at Najran University for funding this work under Najran Region Research Program Funding program grant code (NU/xxxx/xx/xxx).

ثالثاً: إغلاق المشروع :

١- يتم الصرف على الأوراق البحثية المقدمة المستوفية للشروط خلال السنة المالية المعتمدة في الجامعة وذلك حال توفر مبالغ مالية في بند نفقات الأبحاث العلمية حسب الجدول التالي:

مكافأة الورقة الواحدة		التصنيف
الباحث المنفرد	الفريق البحثي	
١٤٤٠٠ ريال	٢٠ ألف ريال	Q1 Top 10%
١٢ ألف ريال	١٥ ألف ريال	Q1
١٠ الف ريال	١٢ ألف ريال	Q2
٨ الاف ريال	١٠ ألف ريال	Q3
٥ الاف ريال	٨ ألف ريال	Q4
٥ الاف ريال	٨ ألف ريال	Review Article
٥ الاف ريال	٨ ألف ريال	SCOUPS

٢- يتم إغلاق المشروع في أحد الحالات التالية:

- أ. تسليم جميع المخرجات البحثية خلال فترة العقد المبرم مع عمادة البحث العلمي.
- ب. الانتهاء من المشروع البحثي وتسليم جميع المتطلبات يتم صرف المستحقات المالية كاملة كما ورد في العقد المبرم دون الإخذ في الاعتبار مدة العقد.
- ج. انتهاء مدة العقد.
- ٣- في حال رغبة الباحث الرئيس بإغلاق المشروع والمطالبة بالمستحقات المالية قبل اكتمال المخرجات المطلوبة عليه رفع طلب الإغلاق بمبرراته لمجلس عمادة البحث العلمي لاتخاذ ما يراه مناسباً.

٤- لصرف قيمة المكافأة يجب على الباحث الرئيس تزويد عمادة البحث العلمي بما يأتي:

- أ. الورقة البحثية المنشورة بصيغتها النهائية كما تظهر على موقع المجلة.
- ب. صورة من العقد الموقع عليه مع عمادة البحث العلمي.
- ج. نموذج طلب المكافأة المعتمد على موقع عمادة البحث العلمي.
- د. صورة من هوية الباحث الرئيس.
- ٥- في حال نشر ورقة Review Article أو ما يوازيها فلا بد أن تكون مصنفة ضمن محرك البحوث Clarivate Analytics، وأن يكون للمجلة معامل تأثير ويتم معاملتها في نظام المكافآت كورقة مصنفة Q4 في الجدول أعلاه بغض النظر عن تصنيف المجلة

الباب الثالث: تحكيم المشاريع البحثية ومتابعتها

المادة العاشرة: إجراءات تحكيم المشاريع البحثية

- تتم عملية تحكيم المشاريع البحثية وفق الإجراءات الآتية:
- 1- المراكز البحثية هي المسؤولة عن تحكيم المشاريع البحثية لتحديد توافق التخصصات.
 - 2- تحكم المشاريع البحثية عن طريق إرسال المقترح البحثي بشكل سري إلى اثنين من المحكمين المتخصصين لتحكيمه وإبداء الملاحظات عليه، ويجوز عند الحاجة الاستعانة بمحكم ثالث.
 - 3- يتولى المحكمون تقويم مقترحات البحوث وفقاً لنموذج تحكيم المقترح البحثي المعتمد من مجلس عمادة البحث العلمي.
 - 4- يتخذ مجلس عمادة البحث العلمي القرار المناسب بناءً على رأي المحكمين إما بالقبول أو الرفض أو طلب التعديل.
 - 5- تصرف مكافأة المحكمين للمشاريع البحثية إدارياً وفنياً حسب ما ورد في المادة (٤٧) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية.

المادة الحادية عشر: المتابعة الدورية للمقترحات البحثية المدعومة:

- 1- يلتزم الباحث الرئيس بتقديم تقرير فني بعد مضي ستة أشهر من توقيع العقد موضحاً فيه سير المشروع وما توصل إليه من نتائج بحيث يتضمن التقرير تلخيصاً لكافة أوجه إنجازات المشروع السابقة، والعمل الذي سيقوم بإنجازه في الفترة التالية.
- 2- يجوز لعمادة البحث العلمي إرسال التقرير الفني إلى اثنين من المحكمين المختصين يتولى كل منهما تقويم المرحلة التي يشملها التقرير، ويتم تزويد الباحث الرئيس بما يرد من ملاحظات المحكمين لأخذها في الاعتبار.
- 3- جميع أعمال التقويم للتقارير الدورية أو النهائية تتم بسرية تامة.
- 4- يجب على الباحث الرئيس، في حال وجود أي معوقات تواجه الفريق البحثي، التواصل مع عمادة البحث العلمي مباشرة لإيجاد الحلول.

المادة الثانية عشر: تمديد فترة المشروع البحثي:

- عند اضطرار الطرف الثاني إلى تمديد فترة البحث على الباحث الرئيس أن يتقدم بطلب لمجلس عمادة البحث العلمي قبل تاريخ انتهاء مدة العقد بثلاثين يوماً على الأقل مشتملاً على ما يأتي:
- أ. تبريراً لطلب التمديد موضحاً به ما تم إنجازه في البحث حتى وقت تقديم الطلب.
 - ب. خطة العمل المقترحة (محددة بجدول زمني) لإتمام الجزء المتبقي من البحث، خلال فترة التمديد، ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من الطرف الأول.
 - ج. ألا يترتب على فترة التمديد أي التزامات مادية إضافية على العقد المبرم مع الباحث الرئيس.
 - د. يحق للباحث التمديد مرة واحدة فقط لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ نهاية العقد بعد موافقة مجلس عمادة البحث العلمي على المبررات والأسباب لذلك التمديد.

المادة الثالثة عشر: التغيير في فريق المشروع البحثي:

- ١- في حالة عدم قدرة الباحث الرئيس على الاستمرار في استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب يتوجب بترشيح أحد الباحثين المشاركين كباحث رئيس بشرط أن يكون اسم الباحث المشارك مدرجاً في المقترح البحثي وأن يكون مضاف كباحث مشارك في النظام الخاص بالبحوث أو ما يستتنيه مجلس عمادة البحث العلمي ويقوم بتوقيع العقد كباحث رئيس على أن يكمل المدة المتبقية من العقد السابق.
- ٢- إذا طلب الباحث الرئيس استبعاد باحث أو أكثر من المشاركين أو تغييرهم ولم يوافق مجلس عمادة البحث العلمي على طلبه فإن فريق المشروع البحثي المعتمد يستمر حتى إتمام المشروع.

الباب الرابع: ضوابط النشر وآلياته

المادة الرابعة عشر: حقوق الملكية الفكرية وبراءة الاختراع:

- ١- تعتمد اللوائح والأنظمة المعتمدة بحقوق الملكية الفكرية وما يترتب على المشروع من التزامات أو استحقاقات مالية كمرجع يستعان به إلى حين اعتماد اللوائح الخاصة بالجامعة.
- ٢- جميع حقوق الملكية الفكرية الناتجة عن المشروع البحثي تطبق عليها السياسات والإجراءات التي تتبناها جامعة نجران.

المادة الخامسة عشر: الالتزامات الأخلاقية للطرفين:

- ١- يلتزم كل طرف من أطراف العقد بحفظ حقوق الطرف الآخر وعدم إفشاء أي جزء من أجزاء المشروع أو إنتاجه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر.
- ٢- في حال الإخلال بالشرط أعلاه يتم اتخاذ الإجراءات حسب المتبع في الجامعة.

المادة السادسة عشر: الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي:

- ١- يتحمل كل عضو من أعضاء الفريق البحثي من المسؤولية بحسب ما خصص له في المشروع المدعوم.
- ٢- يلتزم الفريق البحثي بضوابط الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي المعتمدة لدى جامعة نجران.
- ٣- في حال الإخلال بالأمانة العلمية تطبق لائحة أخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية المعتمدة لدى جامعة نجران.

الباب الخامس : قواعد الصرف و التمويل للمشروعات البحثية المدعومة وألياتها

المادة السابعة عشر: ضوابط عامة لتمويل المشروعات البحثية

يجري تمويل المشروعات البحثية وفق الضوابط الآتية:

- ١- يوقع الباحث الرئيس عقد المشروع مع عمادة البحث العلمي طبقاً للقواعد المنظمة والأدلة الإجرائية.
- ٢- تحدد المدة الزمنية للمشروع حسب نوع البرنامج البحثي، وحسب الميزانية المخصصة لذلك (سنة كحد أقصى) ويمكن أن يستثنى من ذلك البحوث الإبداعية بقرار من مجلس عمادة البحث العلمي.
- ٣- بعد صدور موافقة صاحب الصلاحية واعتماد ميزانية المشروع من عمادة البحث العلمي والارتباط على البند المخصص لذلك، يتم توقيع عقد المشروع البحثي بين الطرف الأول والطرف الثاني.
- ٤- لا يتم تمويل البحث إلا وفق الشروط والالتزامات الواردة في العقد المبرم بين الطرفين.
- ٥- في حال الإخلال بينود العقد المبرم، أو كانت نتيجة تقارير المحكمين غير مرضية فيجوز لعمادة البحث العلمي إيقاف تمويل البحث واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً.
- ٦- تعاد المبالغ المتوفرة من ميزانية المشروعات البحثية المدعومة إلى ميزانية بند نفقات الأبحاث العلمية في الجامعة ويستفاد منها بالصرف في أغراض البحث العلمي وبرامجه.
- ٧- لا يجوز الإشارة إلى أكثر من مشروع بحثي واحد مدعوم من جامعة نجران في الورقة البحثية الواحدة، وإلا سيعتبر دعماً مزدوجاً ولن يتم قبوله من قبل العمادة.
- ٨- تصرف مكافأة نشر المشروع البحثي للباحث الرئيس وهو المسؤول عن توزيع المستحقات المالية للفريق البحثي بحسب النسب المتفق عليها بينهم، وليس للعمادة أدنى مسؤولية في أي خلاف يطرأ لاحقاً.
- ٩- يرفع طلب صرف المكافأة في مدة أقصاها شهر من تاريخ نشر الورقة العلمية أو خطاب قبول النشر للتخصصات التربوية والانسانية والشرعية ولمجلس عمادة البحث العلمي الحق في النظر في المبررات لمن تأخر في رفع الطلب.

المادة الثامنة عشر : أجور الباحثين وغيرهم من العاملين في المشروع البحثي:

- ١- تصرف مكافآت المستشارين ومساعدى الباحثين والإداريين والفنيين بمختلف درجاتهم العلمية حسب ما جاء في المادة (١٢) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية.
- ٢- يحدد مجلس عمادة البحث العلمي العدد المسموح به كحد أقصى للفريق البحثي المشارك في إنجاز المشروع حسب البرنامج البحثي والتخصص والميزانية السنوية المعتمدة ولا يتعارض هذا الشرط مع عدد الباحثين المتواجدين في البحث المنشور.

أحكام ختامية عامة

المادة التاسعة عشر:

تعد اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات مرجعاً فيما لم يرد به نص في هذه القواعد.

المادة العشرون:

يسري العمل بهذه اللائحة التنظيمية من تاريخ إقرارها من المجلس العلمي.